

سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر

مقدمة :

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بعملية توجيه التبرع إلى مشروع آخر مع ذلك، قد تطرأ ظروف استثنائية تستدعي إعادة توجيهه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر يخدم أهداف الجمعية الأساسية.

النطاق :

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاستبدال والمسؤوليات المحددة لجامي التبرعات ومانحها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان :

جميع التبرعات يتم تقديمها طوعية، ويجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات تصرف حسب الوجه الذي وجهت من أجله وأن تبذل في ذلك العناية الواجبة لتحقيق رغبة المترفع في صرف تبرعه على أكمل وجه.

السياسة :

١. موافقة المترفع المسبقة: لا يجوز تحويل التبرع إلى مشروع آخر إلا بعد الحصول على موافقة المترفع الخطية أو الإلكترونية، إذا تم التبرع لمشروع محدد بالاسم.
٢. المبررات المقبولة لإعادة التوجيه:

- إيقاف المشروع الأصلي أو تأجيله لأسباب إدارية أو تنظيمية.
- اكتمال تمويل المشروع وعدم الحاجة لمزيد من التبرعات.
- وجود أولوية قصوى لمشروع آخر يخدم أهداف الجمعية الأساسية بشكل أفضل.

٣. الشفافية والإبلاغ:

- تُبلغ الجمعية المترفع بسبب التحويل المقترن، مع تقديم تفاصيل المشروع البديل.
- تُمنح للمترفع فرصة اختيار بين: الموافقة على التحويل، استرجاع المبلغ، أو إعادة تخصيصه بنفسه.

٤. التوثيق:

- يوثق قرار التحويل ضمن السجلات الرسمية، ويرفق بالموافقة الصريحة للمتبرع.
- تدرج جميع حالات إعادة التوجيه في التقرير السنوي للجمعية، تعزيزاً للشفافية.

٥. الاستثناءات:

- في حال كان التبرع غير مخصص لمشروع معين (تبرع عام)، يحق للجمعية إعادة توجيهه وفقاً لأولوية المشاريع دون الحاجة لموافقة مسبقة.

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر بالجمعية السعودية لرعاية ضغط الدم (شمس) في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته (ال السادسة) المنعقدة بتاريخ 2 / 8 / 2025 م الموافق 1447/2 هـ